

5506- هل يشترط أن تكون الكفارة قبل الحنث في اليمين؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم يا شيخ اه تقول هذه السائلة يا فضيلة الشيخ هل الانسان اذا حلف على شيء وفعل هذا الشيء قبل الكفارة؟ هل تلزمه آ كفارتين عن يمين ام واحدة اذا حلف على ترك شيء او على فعله وفي فعل هذا الشيء او في - [00:00:00](#)
فيه خير له فانه يستحب له ان يكفر عن يمينه سواء قبل الحلف او بعد الحلف سيستحب له ان يكفر عن يمينه وان الذي هو خير كما قال جل وعلا ولا تجعلوا الله عرضة لاعماركم ان تظروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس. فاذا حلف مثلا لا يصل - [00:00:20](#)
او لا يعطيه يعطي رحمه او لا يزول رحمه فانه لا يجوز له الوفاء باليمين بل يجب عليه ان ينقض هذه اليمين وان يبر بقريبه ان يكفر عن يمينه سواء كان قبل المخالفة او بعده. قال صلى الله عليه وسلم اني لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها - [00:00:40](#)
لا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير. نعم - [00:01:00](#)